

بين رهبان لبنان. وُلد في قرية مجاورة لنزوة تُدعى تبة سنة ٢٩١ ثم قصد في مستقبل العمر بلاد مصر وتلمذ للقديس انطونيوس، ثم عاد الى بلاد الشام وسكن على ما يقال مدة في جهات الفرزل قريباً من البقاع ثم عاد الى فلسطين فانشأ فيها الاديرة وتوفّر عدد الرهبان حتى صارت مناسك فاران والاردن ومواب ونواحي العرب ممثلة لفضائل رهبان الصعيد. توفي القديس ايلاريون في ٢١ تشرين الاول من السنة ٥٢٧١. وقد وصف حضرة الاب موسيل الآثار الباقية الى يومنا من هذا الرجل العظيم في وطنه (اطلب المشرق ١: ٢١٣-٢١٥) تجد ترجمته في مروج الاخبار (ص ١٦٦) وبيان آثاره في مكسبي القديسين اللاتينية (BHL, ٥79) والشرقية (BHO, 88) وراقدم ما كتب عنه ترجمة نفيسة للقديس ابرونيوس معاصره (PP. LL, XXIII, 29-54)

﴿ ايلاً ﴾ هو ايلاً النبي العظيم له في لبنان عدد لا يحصى من الكنائس والاديرة المشيدة على اسمه شخص منها بالذكر كنائس بيروت للموارنة والروم الكاثوليك والارمن الكاثوليك والروم الارثوذكس وكذلك عدة قرى من لبنان كاتطلياس ولخند وغزير وغيرها. كثير واشهر مزاراته دير جيل الكرمل. اما اعمال القديس فكأها مسطرة في سفرى المارك الثالث والرابع من الاسفار اعمدة فمليك بها. وقد جئنا في مقالة منفردة في المشرق (١: ٧٠٧) خلاصة سيرته وآثاره وما يخص بعبادته
فتراجع (لها بقية)

عماد المراطقة ومجلة الكلمة الارثوذكسية

بقلم الاب انطون رباط السوي

سيادة الاسقف رفائيل هواري يني صاحب مجلة «الكلمة» الارثوذكسية التي تُطبع في نيربورك مقالات دينية وتعليمية وتهدئية لا يكاد بعضها يميز عن معتقد الكنيسة الكاثوليكية فوجب علينا ان لا نبخسها ما تستحقه من الشكر والشكر رجا، توفير ما يُبعد لسباب القراع الذي لا طائل تحته ويقرب الافكار الى وحدة الايمان. وكثاً نود ان يكون ثنائنا كاملاً لا يشوبه شيء من التحفظ لكن الحقيقة تضطرنا الى ان نبدي

ملحوظاً انتقادياً على ما ورد في العدد ٢٢ من السنة الخامسة (١٥) لسنة ١٩٠٩) بشأن مجمع او مجامع قرطجة المتبعة سنة ٢٥٥ و ٢٥٦. فبعد ان اثبت الكاتب تاريخ المجامع السبعة المسكونية ودافع عن عصمة الكنيسة (١) تطرق الى تعداد المجامع المكانية التي اثبتت من مجمع مسكوني فاعتبرت قراراتها معصومة عن اللفظ قال:

ففي كنيسةنا الارثوذكسية توجد تسعة مجامع مكانية قديمة مثبتة من المجامع المقدسة المسكونية نورد هنا باختصار تاريخ كل منها على حدة اتماماً للفائدة

المجمع الاول المكاني انعقد في مدينة قرطجة في الشمال الغربي من افريقيا سنة ٢٥٥ حضره الاساقفة المحليون تحت رئاسة اسقف قرطبة القديس كبريانوس وذلك للظفر في سأة مسمودية الخارجين عن الكنيسة فقرروا انه لا يقدر احد ان يشهد خارج الكنيسة مسمودية حقيقية... ثم انه في السنة التالية اي سنة ٢٥٦ قد التأم مجمع ثان في قرطبة ايضا وتحت رئاسة القديس كبريانوس حضره ٢١ اسقفاً من نوميذية وسائر افريقيا الشمالية الغربية فثبت قرار المجمع السابق موضعاً كون مسمودية المراقبة ليست بمسمودية حقيقية ولهذا يجب تمييز المرتدين منها الى الارثوذكسية وبالتالي كون تسمية المراقبة المرتدين الى الارثوذكسية ليس هو اعادة مسمودية بل مسمودية اول حقيقية... ثم بعد مدة وجيزة اي في سنة ٢٥٦ تسها قد انعقد مجمع ثالث في مدينة قرطبة ايضا وتحت رئاسة القديس كبريانوس ذاته حضره ٨٤ اسقفاً فأصدر هذا المجمع رسالة قانونية تسمى قانوناً ثبت فيه قرار المجمعين السابقين... وهذه المجامع الثلاثة بما اضا قد جرت في خلال سنة واحدة تقريباً وفي مدينة واحدة وتحت رئاسة واحد وموضوع ايجازها واحد لهذا تُعتبر كمجمع واحد مكاني. وقد ثبتت هـذا المجمع اولاً من المجمع الثاني المسكوني (في قانونه السابع) وثانياً من المجمع السادس المسكوني (في قانونه الثاني). انتهى

(قلنا) لنا في ما تقدم نظر نستأذن سيادة صاحب مجلة الكلمة ان نعرضه بوجيز الكلام رغبة في فائدة القراء. وموضوعنا يعود الى مثلتين: الاولى صحة هذا المجمع. والثانية تعليم هذا المجمع

١ صحة هذا المجمع

قال حضرة كاتب الكلمة :

ان في الكنيسة الارثوذكسية تسعة مجامع مكانية قديمة مثبتة من المجامع المقدسة المسكونية ولهذا تُعتبر معصومة عن اللفظ واولها المجمع المكاني المعقد في قرطبة سنة ٢٥٥

١١ وقد جعل الكتاب العصمة في الكنيسة بمنزلة عن الرأس خليفة بطرس نائب الرسل وهو قول تردده التصوص الانجيلية فضلاً عن التقليد كقول الرب لبطرس: « انت الصخرة وعلى هذه الصخرة ابني بيتي » وكقول له: « ثبت اخوتك ». وقوله: « ارفع خرافي. ارفع فلجبي »

مغيب: ١ لم تتفق الكنيسة الارثوذكسية على هذا العدد فقد ذكر بعضهم عشرة مجامع مكانية وغيرهم تسعة او سبعة الخ. وعليه يحتاج قول الكلمة الى نظر

٢ لم نجد في المجموعات الارثوذكسية ذكراً للمجمع قرطبة بين المجمع الكنائسي وقد قلنا بما اتصلت اليه يدنا من الكتب المطبوعة والمخطوطة فلم نجد ما يستند اليه صاحب المقالة. فهناك مثلاً كتاب الكثر الثمين تأليف العالم بطرس تشايف الروسي وفيه تلخيص حقوق الكنيسة الارثوذكسية (١) من الصفحة ٢٢ الى ٢٧ عدد المجمع الكنائسي المشرة «الضرورية لكل المسيحيين الارثوذكسيين» ولم يذكر مجمع قرطبة الا في الاصل مطلقاً وما لُح اليه في تنبيهه الاخير حيث ذكر قوانين ديونيسيوس وبتروس واثناسيوس الخ. وهناك «كتاب قوانين الرسل والمجمع المكونية والكنائسي في الكنيسة الارثوذكسية» وهو معرّب بقلم احد بطاركة الشرق على ما جاء في اوله (٢) فقد ذكر في الصفحة ١٠٨ وما يليها قوانين المجمع الكنائسي تبعاً لنص المترجم الاصل فلا ذكر بينها لمجمع قرطبة ولكن الناشر زاد على النص تليفاً وبعيداً للمجمع الذي نحن في صدده وذلك بحرف دقيق تمييزاً له عن حرف النص وقال في المقدمة انه اتخذه عن شرح لبطريك آخر شرقي لم يتكلم علينا بذكر اسمه لعرف زمانه

ثم راجعنا المجموعات المخطوطة المتعلقة في الكنيسة الارثوذكسية فقد اطلعنا على اربعة او خمسة منها يرتقي عهد بعضها الى ثيف وثلاثمائة سنة فتصفّحناها لكننا لم نجد ذكراً للمجمع الذي وصفته بمجلة الكلمة. أيكون ذلك سهواً منها او تكون جهالة؟ او ليس ذلك بالاجزى لعدم اعتبارها لهذا المجمع بين المجمع المقبولة في الكنيسة الارثوذكسية؟ ثم قال سيادة صاحب المقالة:

تدثبت هذا المجمع اولاً من المجمع الثاني المكوني (في قانونه السابع)

اخذاً مجموعة مانسي الشهيرة التي تحوي اعمال كل المجمع في ٣٣ مجلداً ضخماً وقرأنا فيها القانون المذكور حسب النص اليوناني واللاتيني فاذا لم يثبت مجمع قرطبة بل لم يذكره ولم يلتمح اليه. وفي غضون بحثنا وردت لدينا الطبعة الجديدة

(١) نقله الى العربية جميل فتح انه انطاكيا وطبعة سنة ١٩٠٧ على قفلة اليد ايمان

ايانرفتش بسكي ناظر المدارس الروسية في ثالي سوريا

(٢) طبع في القاهرة سنة ١٨٩٤ عن نسخة مخطوطة سنة ١٧٥٤

تاريخ الجامع للعلامة الالامني هينله (Héfélé) فأعدنا النظر في القانون السابع وطلعتنا سائر قرانين المجمع فام تلقى ضالتنا . فاقبلنا على الترجمة العربية في الكتب الارثوذكسية فخاب مسمانا . اجل ان هذا القانون يبحث في نوع قبول المرافقة في الكنيسة لكنه لا يذكر مجمع قرطجنة او بالحرى بحالته كما سترى . ثم قال سيادته :

وقد ثبت هذا المجمع ثانياً من المجمع السكوني السادس (في قانونه الثاني)

فهذا القول قد احالنا سيادة الكاتب الى المسألة الثانية اي تلميم هذا المجمع

المزعوم

٢ تلميم هذا المجمع

نلاحظ (أولاً) ان هذا القانون من جملة قوانين ليست للمجمع السادس السكوني لكنها لمجمع النبة (in Trullo) الذي الحقه اليونان سراً بالمجمع السكوني دون اتفاق الآباء . ولا تزال الكنيسة الكاثوليكية تنكر قانونيته اذ لم يثبت الاحبار الرومانيون

(ثانياً) هذا نص القانون في الفقرة المتعلقة بالقدس كبريانوس نقلاً عن كتاب قوانين الرسل (الطبعة العربية الارثوذكسية ص ٦٠)

« . . . وقد تم بنية القوانين جميعها ايضاً وهي الموضوعه من آياتنا القديسين . . . »

وبعد ان عدد اسما . هرولا . الاباء من ثاديفلوس الاسكندري الى جناديرس القسطنطيني قال :

« ثم ايضاً والقانون الموضوع من كبريانوس الذي كان رئيس اساقفة بلدة افرون (كذا) الشهيد ومن المجمع الذي كان في عصره الذي ثبت في مواضع الرؤساء المذكورين فقط حسب العادة الملية عندهم »

وفي نص اكثر الثمين الارثوذكسي (ص ٢٦٣) :

« وايضاً كبريانوس الشهيد الذي كان رئيس اساقفة الميقات الانريشية وكذلك المجمع الذي كان في عصره والذي كان له قوة عند رؤساء الميقات الاثنته الذكر فقط وذلك حسب العادة الملية لهم »

(قلنا) وقيل الجواب لا بد لنا من النظر في ما قصده آباء مجمع النبة حيث ذكرنا « القانون الموضوع من كبريانوس » وارتباط احكامهم بعضها مع بعض لتلا تكون هناك مخالفة واضحة لا صرحوا به . فما هو هذا القانون المزور لكبريانوس ؟ ذهب قوم

من العلماء انهم ارادوا ان يحطوا من شأن الخبر الروماني وهم يلتجئون الى جملة وردت في اقتراح مجمع قرطبة الثالث (سنة ٢٥٦) حيث قيل تصريحاً بالكرسي الروماني : « لا يجوز لاحد ان يدعي انه اسقف الاساقفة » . وذمب غيرهم ان هذه الفقرة قد زيدت في غير عاها التاريخي وذلك بمد ذكر الاباء الذين سبقهم كبريانوس مُحامنة باقروالمجم إماماً من اباء المجمع واماً من يد غريبة تَشْفِيًا من كرسي رومية وذكر المجمع لم يرض به . وقال آخرون غير ذلك . والله اعلم . ومما كان من الامر فان مطالع الفقرة المذكورة في النص اليوناني قد يجدها مضطربة التركيب صعبة التفسير . على أنه لم يخف على كتاب الفقرة ما وراءها من النتائج . ولذلك نجدهم متحفظين مرتبكين في وصفهم مجملها « ثبت في مواضع الرسااء المذكورين فقط حسب العادة المسلمة عندهم » وهم يترَوْن ان المجمع الافريقي لم يقبل في انكنيسة الجامعة ولم يثبت حكمه الا عند الاساقفة الافريقيين الذين وقعوا على احكامه وان المادة التي أسندوا اليها حكمهم لم تكن تقليداً كنائسياً عاماً لكن عادة مكانية لم تتجاوز حدود اقاليمهم

على انك ان لم تؤزل قولهم تأويلاً حياً وآثرت الترجيح بانهم انكروا عماد المرافقة اجمالاً على رأي الافريقيين الجائك البرامين الى الاقرار بكونهم خالوا جاليا القانون السابع للمجمع السكوتي الثاني واقضوا ذاتهم في قانونهم الخامس والتمسوا رضادوا تقليد الكنيسة في زمانهم وان الكنيسة الارثوذكسية هي كذلك قد خالفت هذا الحكم الجمعي مدة عشرة قرون ونيف كما سرى

فالقانون السابع للمجمع الثاني السكوتي (١) والقانون الخامس والتمسوا بجمع القبة او المجمع اللاحق بالسادس يتفقان في المعنى غايتها تبيان التصرف مع المرافقة اذا تلبوا عن انهم رعادوا الى « الرأي المستقيم وحظ المخلصين » (٢) فهل ينكر

(١) لا تجمل ان الماء في ايامنا كيفيه وبشريدج (Beveridge) وغيرهما يتكرون كون القانون السابع المذكور من احكام المجمع السكوتي ويذهبون انه فقرة من رسالة بثت به كنيسة القسطنطينية في القرن الخامس الى مرتيربرس الاسقف الاطلاكي . وقد زيدت الفقرة الى قوانين المجمع الثاني بعد اعوام طويلة وجعلها مجمع القبة قانونه ال ٩٥ . وقد ذكر صاحب الشرح الملق على كتاب الرسل (ص ٢٢) ما يبرجد من الشاجة بين الرسالة المذكورة والقانون السابع

(٢) اطلب اكثر الثمين (ص ٢٤٨ و ٢٨٧) وكتاب قوانين الرسل (ص ٢١ و ٩٢)

المجمع مصوديتهم اجمالاً كلاً. لكنه يقسمهم الى قسمين ويمدّد اللاحقين بكل قسم ثم يحدّد ان الارلين لا تُعاد مصوديتهم بل يُمحروا فقط بالميرون بعد ان يكرنوا لمنوا المرطقة واعترفوا بايمان الكنيسة المقدسة ولأما الاخرون فيقبلون كالوثنيين اعني يُتَلَدُون ويسُدُون ثم يُسْحَرُونَ (١) ولم يأتِ بذكر المبدأ الذي ادعاه صاحب مجلة الكلمة حيث قال: « ان الكنيّة قرّرت أنّها لا يقدر احد ان يعتمد خارج الكنيّة مصودية حقيقيّة » والألوجب الحكم عليهم سرا. وان سألتَ لم رضي المجمع بمصودية هولاء. ورفض مصودية الاخرين؟ واي فضل للاريمسي (ناكر لاهوت الاقنوم الثاني) والمكدوني (ناكر لاهوت الروح القدس) على المنطاني والصابالي لتقبل مصودية الاريمسي والمكدوني كمصودية حقيقيّة وتنكر مصودية المنطاني والصابالي (٢) فالجواب ان الارلين كانوا لا يزالون في أيام المجمع الثاني محافظين على شرائع المصودية الحقيقيّة من حرمة ومادّة وثبوت وان ضلّوا في المعتد؟ أمّا الاخرون فلم يحفظوها (٣)

وزد على ذلك ان القول بان آباء المجمعين واقفوا على التعليم الافريقي في عماد المرطقة وحكموا بصدقه والزوا به الكنيّة الجامعة لمّا يولد مشاكل تاريخيّة لا تعدّ اختها الاقرار بان كنيّة المسيح خالفت شرقاً وغرباً. واسته المجمع فبقي هذا الحكم على عمر الاجيال ولا يزال نسياً منسياً. فكل يعلم ان الكنيّة الرومانية لم ترَضَ قط بما ارتأه كبريانوس خلافاً للتعايد القديم (٤) وقد حافظت على ممتدّها جيلاً بعد جيل. ولم تخالفها في ذلك تكائس الشرقية حتى القرن العاشر او الحادي عشر وان

(١) اطلب الشرح للمعنى بالقانون السابع للمجمع الثاني في « كتاب قوانين الرسل » (ص ٢٢) نجد أنّنا وصاحب الشرح الارثوذكسي متفقون في معنى النص المذكور

(٢) اطلب نص اقانوتين

(٣) راجع مقالة الاب انطون صالحاني في المشرق (٩: ١٦١)

(٤) وقد اقرّ كبريانوس بذلك وبمدائنة تلميحه لكنه اعتبر الملك القديم شططاً اراد اصلاحه فلم يفلح وتثبت برأيه فاضرّ بذلك معاصريه. وما النصّة في ديسا للغان ولو قد بدأ ولا لمجمع اقليمي لكن كنيّة المسيح ورأسها المنظور اذا ما حكم هذا حكماً شرعياً تلبياً. هذا ولم يمض على المجمع الافريقي ستان حتى قام المظهدون على الكنيّة فسك كبريانوس دمه شهادة لربه ودينه فكفّر دم الشهيد مما قد فرط ساعات الجدل من قلم المعلم

قام بعد ذلك قوم من كتبها ومطسبها فوضروا لتأكيد حقيقة المعمودية شروطاً هي من الموائد الطقسية او الرمزية التي لا تميز المهاد في بعض الظروف او من التقاليد التهذيبية التي قد تبدلها ظروف الزمان والمكان نكتها لا تيس حقيقة السر. ولم يصنع هؤلاء ما صنعوا إلا انمايات في النفس او لما قد تورثت حياً الجدل من المبالغة والمغالاة. وعندنا ان عدم تمييز الكثيرين بين ثبات الاسرار (validité) وجوازها (licéité) هو اصل الاغلاط الكثيرة (١)

وليس هنا المقام لنتبع ساوك الكنيسة الارثوذكسية في شان المعمودية وقد سبقتنا الى ذلك كتبة اشتهروا بما رقوم الشرقية كالاب اورالو بالياري (P. Aur. Pal- mieri) صاحب المآلات المشهورة في الكنيسة الروسية (٢) والاب الملاحة ل. بيتي (L. Petit) الصغودي (٣) مجدّد طبع مجموعة مانسي فينسا بالنصوص الكثيرة والبراهين الدامغة ان الكنيسة القسطنطينية لم تحتم في الماضي بمعمودية المخالفين لمعتدما (وخاصة اللاتين) وانها منذ قرنين او ثلاثة الى هذه الايام لا تزال مترددة في الامر تارة تحكم بقبولها وتارة تحكم بكرانها. اما الكنيسة الروسية فانها كانت ولا تزال تقبل المهاد المعطى بالنية والمادة والصورة المفروضة وإن منح هذا السر مخافتاً لها او من تدهوه مبتدعاً

هذا ما رأينا في ذكره فائدة علمية وعملية ودينية بشأن مجمع قرطجنة الذي جعلته مجلة الكلمة الارثوذكسية في مقدّمة المجامع الكانية المعادلة في احكامها للمجامع المسكونية خلافاً للتعليم الارثوذكسي العام والمجامع التي اسندت اليها رأياً الخاص. اما البحث التفليسي في حقيقة سر المعمودية المعطاة من المهرطوقي او الوثني فقد شرحه حضرة الاب اخارون صالحاني في مجلة المشرق (المجلد التاسع سنة ١٩٠٦

(١) كثيراً ما يكون السر حقيقياً ثابتاً وإن غير جاتر كما لو عمد الطفل في البيت والكنيسة تأمر ان يؤتى به الى الكنيسة او عمد بالصب والطقس لا يسع به الا ضد الحاجة. و إذا قدس الكاهن الاسرار بلا بدلة او انديس الح قتي كل هذه الاحوال يكون السر ثابتاً لكنه لا يجوز وامثال ذلك كثيرة في الاحكام الدينية والمدنية

(٢) اطلب مقالين له في تاريخ المهاد عند الارثوذكس في مجلة الشرق المسيحي (Revue

de l'Orient Chrétien) السنة ٧: ٦١٨ و ٨: ١١١

(٣) اطلب مقاله في مجلة اصحاء الشرق (Echos d'Orient) السنة ٢: ١٢٢

ص ١٦١ و ٢٠٤ شرحاً علياً وافيًا بين فيه ان الممودية لا تكتسب شيئاً من ايمان خادم السر ووراثته ولا تخسر شيئاً لكفره وخطيئته واثبت مة الله بالبراهين اللاهوتية واحكام ابا. للكنيسة القرية والشرقية والجامع المقدسة فنيه كفاية والسلام

* تفاض جرير والفرزدق *

بقلم الاب انطون صالحاني اليسوعي

ان للتفاض عموماً اهنية ليست لغيرها من القاصد. فهي غيرن الشعر وذلك لاسباب عديدة. منها ان الشاعر تدفقه الى انشادها حزازات في النفس وعراطف تغلي في القلب فتخار من ثم من التكلف وتكتسب لهجة حساسة قلما توجد في غيرها ومن صفات التفاض انها سلاح الشعراء فيغوض فرسان الشعر في ساحة القتال ويسددون البال ويرمون السهام ويصربون الرماح ويتضرون السيوف فيسارز الشاعر قوته ويناضل بين قومه وعشيرته فان انتصر انتصروا وان خذل خذلوا. شرفه شرفهم وذلك ذلهم. كما حدث لراعي الابل لا لغزاه جرير. فوثب راعي الابل ساعته فركب بغاته بشر وعز وخلى المجلس ثم قال لاصحابه ركابكم ركابكم فليس نكم هنا مقام فضلكم والله جرير. فقال له بمض التوم ذلك شرمك. وعليه فلا بد للشاعر من ان يجهد نفسه في تقيضه وبياري مناوته ليهوز عليه فتكتسي قصيدته مائة ورونقاً يندر وجود مثالها في سائر الشعر. كما فعل جرير اذ انشد القصيدة التي يهجو بها الراعي. قال صاحب الاغانى : « فانصرف جرير غضبان حتى اذا صلى المشاء بمنزله في عليه له قال ارفعوا لي باطية من نبيذ وأسرجوا لي . فأسرجوا له وأتوه ياطية من نبيذ. قال فجعل يههم فسمت صوته عجزوز في الدار فاطلمت في الدرجة حتى نظرت اليه فاذا هو يجبو على الفراش لا هو فيه . فانحدرت وقالت ضيفكم مجنون رأيت منه كذا وكذا. فقالوا لها : اذمي بطيتك نحن اعلم به وبما يارس . فما زال

(*) The Nakā'id of Jarir and al-Farazdak, edited by ANTHONY ASHLEY BEVAN M. A. Vol. I Part. 1-3, Vol. II, Part. I et 2, Leiden, Brill 1905. - 1909.